ولم يعلم او علم السبب ولم يعلم انه مفسد لجهل كمن يتزوج المعتدة معتقدا
انه جايز اولتاويل كمن يتزوج بلا ولي او وهو محرم فان حكم هذا الوطئ حكم
الحلال في درء الحد ولحوق النسب وحرمة الولد ووجوب المهر وفي ثبوت
المصاهرة والعدة بالاتفاق وكذلك لو اعتقد انها زوجته او سريته ولم تكن
كذلك وكذلك لهذا الاعتقاد تاثير في سقوط ضمان الدم والمال على المشهور
الذي دل عليه اتفاق الصحابة فيما اتلفه اهل البغي على اهل العدل حال
القتال وكذلك له تاثير في ثبوت الملك وسقوط المغرم فيما ملكه الكفار
واتلفوه ثم اسلموا فانهم لا يضمنون ما اتلفوه وفاقا ولا يسلبون ما ملكوه
على المشهور الذي دلت عليه السنة في ديار المهاجرين وغيرها وله تاثير
في الاقوال فيما اذا حلف على شئ يعتقده كما حلف عليه فبان بخلافه فانه لا
كفارة عليه عند الجمهور وهذا كثير في ابواب الفقه لكن هذا الاعتقاد ليس
هو الذي قصدنا الكلام فيه هنا وان كان يقوى ما ذكرناه في الجملة الوجه الثالث
عن ان عايشة رضي الله عنها روت عن النبي صلى الله عليه
واله وسلم انه قال من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد رواه البخاري
ومسلم وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي صحيح
مسلم عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يقول
في خطبته اما بعد فان احسن الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد
وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وفي لفظ كان يخطب الناس
فيحمد الله ويثني عليه بما هو اهله ثم يقول من يهده الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادي له خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد
وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة ورواه النسائي باسناد
صحيح وزاد وكل بدعة في النار وكان عمر رضي الله عنه يحفظ بهذه
الخطبة وعن ابن مسعود مرفوعا وموقوفا انه كان يقول انها هما اثنتان
الكلام والهدي فاحسن الكلام كلام الله واحسن الهدي هدي محمد الا و
اياكم ومحدثات الامور فان شر الامور محدثاتها ان كل محدثة بدعة وفي لفظ غير

انكم

انكم ستحدثون وتحدث لكم فكل محدثة ضلالة وكل ضلالة في النار وهذا مشهور
عن ابن مسعود كان يخطب به كل خميس كما كان النبي صلى الله عليه واله وسلم
يخطب به في الجمع وقد رواه ابن ماجه وابن ابي عاصم باسانيد جيدة الى محمد بن
جعفر بن ابي كثير عن موسى بن عقبة عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود
ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اياكم ومحدثات الامور فان
شر الامور محدثاتها وان كل محدثة بدعة وان كل بدعة ضلالة وهذا اسناد
جيد لكن المشهور انه موقوف على ابن مسعود وعن العرباض بن سارية
وهو ممن نزل فيه ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت لا احد ما احملكم
عليه الاية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ذات يوم
ثم اقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها
القلوب فقال قايل يا رسول الله كان هذا موعظة مودع فماذا تعهد الينا
فقال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبدا حبشيا
فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات
الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة رواه الامام احمد وابو داود
وابن ماجه والترمذي وقال حديث حسن وفي لفظ تركتكم على البيضاء
ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك وفيه عليكم بما عرفتم من سنتي
فهذه الاحاديث وغيرها تبين ان رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم حذر الامة الامور المحدثة وبين انها ضلالة وان من احدث
في الدين ما ليس منه فهو مردود وهذه الجملة لا ينحصر دلايلها وكثرة وصايا السلف
بمضمونها وكذلك لا دلة على لزوم طريقة الصحابة والتابعين ومجانبة
ما احدث بعدهم مما يخالف طريقهم من الكتاب والسنة والاثار كثيرة جدا
واذا كان كذلك فهذه الحيل من الامور المحدثة ومن البدع الطارئة
اما الافتاء بها وتعلمها للناس وانفاذها في الحكم واعتقاد جوازها فاول
ما احدثت في الاسلام في اواخر عصر صغار التابعين بعد المايتين الاولى

وتعليمها صح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)